

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص للسيد اليوزباشى محمد حلمى صديق بتمثيل  
الجمهورية العربية المتحدة فى المجلس التنفيذى لمنظمة  
الدفاع المدنى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

قرر :

مادة ١ - رخص للسيد اليوزباشى محمد حلمى صديق بتمثيل الجمهورية  
العربية المتحدة بالمجلس التنفيذى لمنظمة الدفاع المدنى الدولية بجنيف .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٧٨ (٢ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣ لسنة ١٩٥٩

بشأن الموافقة على الاتفاقين الطويل الأجل للتجارة والدفع  
بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٥٦ من الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة وحيدة - ووفق على الاتفاق الطويل الأجل لتنمية التبادل التجارى  
خلال السنوات من ١٩٥٩ الى ١٩٦١ وكذلك اتفاق الدفع طويل الأجل  
بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية ،  
وقوض الدكتور عبد المنعم القيسونى وزير الاقتصاد المركزى فى التوقيع  
عليهما نيابة عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة .

صدر برأيه الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٧٨ (٢ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٧ لسنة ١٩٥٩

بفتح اعتماد إضافى قدره ٢٣,٠٠٠ جنيه فى ميزانية ديوان  
عام وزارة الأشغال للسنة المالية ١٩٥٨-١٩٥٩ لصرف  
التعويضات المستحقة عن أضرار الحرب (إقليم مصر)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ قسم ١٢  
(وزارة الأشغال العمومية) فرع ١ (الديوان العام) باب ٢ (مصرفات عامة)  
اعتماد إضافى قدره ٢٣,٠٠٠ جنيه (ثلاثة وعشرون ألف جنيه) لصرف  
التعويضات المستحقة عن أضرار الحرب .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى بواقع ١٣,٠٠٠ ج من وفور الميزانية  
العامة و ١٠,٠٠٠ ج نتيجة زيادة الإيرادات بهذا القدر أخذاً من حساب  
مال القانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٤٢

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٧٨ (٢ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٩

بشأن رفع الإعانة المقررة لجمعية الحارين القدماء  
من ١٠,٠٠٠ جنيه إلى ١٧,٠٠٠ جنيه

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - ترفع الإعانة المقررة لجمعية الحارين القدماء من ١٠,٠٠٠ جنيه  
إلى ١٧,٠٠٠ جنيه سنوياً ليتسنى للجمعية مواجهة إنشاء مصنع الأطراف  
الصناعية والتجارب وتأسيسه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برأيه الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٣٧٨ (٢ فبراير سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر